

اللجنة القانونية – الدورة السادسة والثلاثون

(مونتريال، ٢٠١٥/١١/٣٠ إلى ٢٠١٥/١٢/٣)

البند ٢ من جدول الأعمال: النظر في برنامج العمل العام للجنة القانونية

الجوانب المتعلقة بالسلامة في إطار التحرير الاقتصادي والمادة ٨٣ مكرراً

(ورقة مقدمة من الأمانة العامة)

١ - المقدمة

١-١ دخلت المادة ٨٣ مكرراً من اتفاقية الطيران المدني الدولي (الاتفاقية) حيز التنفيذ في ١٩٩٧/٦/٢٠. والبروتوكول المناظر للاتفاقية (الوثيقة Doc 9318) ساري المفعول بالنسبة إلى الدول الأطراف فيه وعددها ١٦٦ دولة منذ ٢٠١٥/١٠/١. وتتص المادة ٨٣ مكرراً على نقل بعض الوظائف والواجبات التي تقع عادة على عاتق دولة التسجيل إلى دولة المشغل، في حال تأجير طائرة أو استئجارها العارض أو تبادلها أو ترتيبات مشابهة. وتمثل المادة ٨٣ مكرراً حكماً شاملاً وهي لا تستلزم النقل التلقائي للوظائف والواجبات. وهذا يعني أن خياراً تقديرياً ومرناً يتاح لمن يصدّقون عليها، لكن ما لم يتم صراحة نقل الوظائف والواجبات عن طريق اتفاق نقل محدّد بين الدول المعنية، فهي تظل لدى دولة التسجيل. وتقيم المادة ٨٣ مكرراً أيضاً حدود المسؤوليات القابلة للنقل: يمكن للاتفاق أن يغطّي فقط الواجبات المرتبطة بالمواد ١٢ و ٣٠ و ٣١ و ٣٢ (أ) من الاتفاقية.

٢ - الخلفية

١-٢ طلب المجلس في دورته ١٨٤ من الأمانة العامة إدراج الموضوع "الجوانب المتعلقة بالسلامة في إطار التحرير الاقتصادي والمادة ٨٣ مكرراً" كبند جديد في برنامج العمل العام المنقّح للجنة القانونية.

٢-٢ وفي الدورة الخامسة والثلاثين للجنة القانونية قدّمت الأمانة العامة ورقة عمل بشأن الموضوع (LC/35-WP/3-2-Revised)، قدّمت تقريراً عن الصعوبات المختلفة التي تواجهها الدول في تنفيذ المادة ٨٣ مكرراً والمساعدة التي قدمتها الإيكاو في مثل هذه الحالات. وأشار إلى الكتاب الدوري ٢٩٥ للإيكاو - *Guidance on the Implementation of Article 83 bis of the Convention on International Civil Aviation (Cir 295 LE/2)* الصادر في ٢٠٠٣. وأنشأت اللجنة القانونية فريق عمل لاستعراض الجوانب المتعلقة بالسلامة في إطار التحرير الاقتصادي والمادة ٨٣ مكرراً. ويرفق التقرير عن الدورة الخامسة والثلاثين للجنة القانونية (C-WP/14034) تقرير فريق العمل، حسب ما أقرته اللجنة، بوصفه المرفق (ب). ويرتئي التقرير أنه ليس ثمة مشاكل قانونية في حد ذاتها فيما يتصل بالصيغة اللغوية للمادة ٨٣ مكرراً، ومع ذلك، فقد تنشأ مشاكل قانونية نتيجة لذلك عند تنفيذ المادة ٨٣ مكرراً نظراً لانعدام الفهم التام لدى بعض الدول الأعضاء لنطاق تطبيق المادة ٨٣ مكرراً وطبيعة التأجير. وأوصى التقرير بتشكيل فرقة عمل في هذا الصدد. وأقرّ المجلس تلك التوصية في دورته ١٩٩ بتاريخ ٢٠١٣/٦/١٤ (C-DEC 199/11). وأنشئت في سبتمبر ٢٠١٤ فرقة العمل المعنية بالمادة ٨٣ مكرراً، عقب كتاب المنظمة (IND/14/9) المؤرخ في ٢٠١٤/٧/٣١ سعياً لترشيح خبراء.

٣ - تشكيل فرقة العمل المعنية بالمادة ٨٣ مكرراً ونطاق عملها

١-٣ تمشياً مع توصية فريق العمل، حسبما أقرتها اللجنة القانونية والمجلس، أحاط كتاب المنظمة IND/14/9 علماً بأن فرقة العمل المعنية بالمادة ٨٣ مكرراً ستساعد الأمانة العامة على مراجعة كتاب الإيكاو الدوري ٢٩٥ بشأن بعض المسائل الأساسية التي قد تساعد على تحسين توعية الدول الأعضاء فيما يتعلق بالتطبيق الملائم للمادة ٨٣ مكرراً. وثانياً، مراعاة لأن الإيكاو ليست لديها السلطة القانونية لإجراء استعراض موضوعي لهذه الاتفاقات، تنتظر فرقة العمل المعنية بالمادة ٨٣ مكرراً في الخيارات الممكنة لتحسين تسجيل تلك الاتفاقات في الوقت المناسب مثلاً عبر سجل تفاعلي قائم على شبكة الإنترنت حيث تقوم الدول بنفسها بتحميل الاتفاقات إلكترونياً.

٢-٣ تم تحديد أهداف فرقة العمل المعنية بالمادة ٨٣ مكرراً التي يمكن تحقيقها بأنها التالية:

(أ) التوصيات بتتقيحات كتاب الإيكاو الدوري ٢٩٥.

(ب) تحديد الخيارات التي تعتبرها الإيكاو بدائل لنظام التسجيل الحالي، ومن الممكن أن تكون قائمة على شبكة الإنترنت.

٣-٣ شارك خبراء من ١٢ دولة عضواً (كندا وشيلي وفنلندا وفرنسا وإيرلندا والمغرب وروسيا والمملكة العربية السعودية وجنوب أفريقيا وتركيا والمملكة المتحدة والولايات المتحدة) فضلاً عن ثلاث منظمات دولية (مجموعة عمل الطيران والاتحاد الأوروبي واتحاد النقل الجوي الدولي) في واحد أو أكثر من اجتماعات فرقة العمل المعنية بالمادة ٨٣ مكرراً. وانتُخب الخبير من كندا، السيد جون ثاتشت، ليعمل كرئيس وانتُخب الخبير من إيرلندا، السيد بريان سكيهان، كنائب للرئيس. واجتمعت فرقة العمل المعنية بالمادة ٨٣ مكرراً ثلاث مرات: في مونتريال من ١٥ إلى ١٦/٩/٢٠١٤ وفي دبلن من ٢٣ إلى ٢٧/٣/٢٠١٥ وفي برمودا من ٨ إلى ١١/٩/٢٠١٥. وفي الفترات الوسيطة اضطلعت فرقة العمل بعملها عن بعد من خلال البريد الإلكتروني.

٤ - الارشادات المنقحة

١-٤ الشكل: دليل

١-١-٤ رأت فرقة العمل المعنية بالمادة ٨٣ مكرراً أن الكتاب الدوري ٢٩٥ لا ينبغي الاستعاضة عنه بكتاب دوري آخر لكن تحديثه في شكل دليل، وهو فئة وثائق الإيكاو المستخدمة لتقديم الارشادات والمعلومات بشأن جوانب أنشطة الطيران. وساعدت فرقة العمل المعنية بالمادة ٨٣ مكرراً الأمانة العامة في إعداد مشروع دليل تتم الموافقة عليه بمقتضى سلطة الأمين العام عند وضعه في صورته النهائية بعد أن تستعرضه فرقة العمل للمرة الأخيرة. وتُعرض السمات البارزة لمشروع الدليل لإعلام اللجنة القانونية على النحو التالي.

٤-٢ المصطلحات والمفاهيم الرئيسية

١-٢-٤ سيوسّع الدليل نطاق تعريف المصطلحات ووصف المفاهيم، بما في ذلك بشأن أنواع التأجير المختلفة وكذلك المصطلحات الإضافية مثل الطيران العام ومفهوم المشغل بما يتسق مع تعريف الإيكاو الحالية. وفي هذا الصدد، سيركّز الدليل على الحالات التي تكون فيها دولة السجل مختلفة عن دولة المشغل من خلال ترتيبات تنجم عنها في الحقيقة بالنسبة للعمليات التجارية حالتان أساسيتان: إما تأجير الطائرة بدون طاقم أو تأجيرها بالطاقم.

٣-٤ ملاءمة المادة ٨٣ مكرراً

١-٣-٤ سيقدّم الدليل إرشادات بأن استخدام المادة ٨٣ مكرراً موصى به في المقام الأول في حالات تأجير الطائرة بدون طاقم طويل الأجل. ومع الاعتراف بأن حالات التأجير بدون طاقم والتأجير العارض والتبادل قابلة نظرياً لاتفاقات المادة ٨٣ مكرراً، رأت فرقة العمل أن حالات التأجير بدون طاقم هي الأكثر ملاءمة لأغراض المادة ٨٣ مكرراً، وما لم تكن حالات التأجير قصير الأجل متكررة (مثل حالات التأجير الموسمية المتكررة)، فقد لا تكون ملائمة لاتفاق بمقتضى المادة ٨٣ مكرراً.

٤-٤ الرسم البياني والمجموعات

١-٤-٤ سيقدّم الدليل رسماً بيانياً يحدّد المراجع في الملاحق التي تناظر الأحكام المذكورة في المادة ٨٣ مكرراً كأساس ممكن لنقل المسؤوليات (المواد ١٢ و ٣٠ و ٣١ و ٣٢ أ)، وبذلك إيضاح أي الواجبات والوظائف المحددة لدولة السجل مرشحة لمثل هذه العمليات للنقل. وسيقدّم الدليل فضلاً عن ذلك إرشادات بشأن فئات المسؤوليات التي يجوز نقلها في الظروف المختلفة وكذلك أمثلة للروابط بين "مجموعات" الواجبات والوظائف التي يمكن نقلها. ويرد مشروع الرسم البياني في المرفق (أ).

٥-٤ التفاوض بشأن اتفاقات المادة ٨٣ مكرراً ومحتواها والتوقيع عليها

١-٥-٤ سيتم تقديم إرشادات شاملة عن التفاوض بشأن اتفاقات المادة ٨٣ مكرراً ومحتواها وسلطة التوقيع عليها، من خلال وصف خطوة بخطوة للعملية بأكملها، من تقييم الأطر القانونية والتقديرية الأولية والمستمرة المتبادلة للسلامة، إلى إعادة الواجبات والوظائف المحولة إلى دولة السجل، مع التأكيد على الحاجة إلى اتصال فعال بين دولة السجل ودولة المشغل.

٦-٤ نموذج لمُلخّص اتفاق بمقتضى المادة ٨٣ مكرراً

١-٦-٤ لتوفير الوضوح اللازم بشأن عمليات النقل لصالح جميع الجهات المعنية، سيشتمل الدليل على نموذج لمُلخّص اتفاق بمقتضى المادة ٨٣ مكرراً. وينبغي استخدام مثل هذا الملخّص للأغراض الثلاثة التالية: (١) كصفحة غلاف للاتفاق بمقتضى المادة ٨٣ مكرراً، لمساعدة الأطراف على التحديد الأكيد لنطاق نقلهم المتفق عليه، (٢) لتسهيل تسجيل الاتفاقات لدى الإيكاو وقيام الإيكاو بنشر الاتفاقات، مما يتيح وضوحاً أفضل للمعلومات المنشورة، (٣) لحمله على متن الطائرة المعنية لتيسير عمليات التحقق من جانب المفتشين على ساحة وقوف الطائرات. ويرد في المرفق (ب) مشروع النموذج لمُلخّص اتفاق بمقتضى المادة ٨٣ مكرراً.

٧-٤ تدريب مفتشي السلامة

١-٧-٤ سيقدّم الدليل إرشادات بشأن عمليات التفتيش على ساحة وقوف الطائرات وغيرها من عمليات التفتيش التي تُجرى بمقتضى اتفاقات المادة ٨٣ مكرراً، مع مبادئ توجيهية مكرّسة لتدريب المفتشين. وفي هذا الصدد، فإن دليل إجراءات عمليات التفتيش والترخيص والمراقبة المستمرة (الوثيقة Doc 8335) سيتم تعديله أيضاً لتقديم إرشادات تفصيلية (بما في ذلك قوائم مراجعة) بشأن عمليات تفتيش مثل هذه الطائرات على ساحة وقوف الطائرات.

٥- التوصيات للجنة

١-٥ تقدّم فرقة العمل المعنية بالمادة ٨٣ مكرراً التوصيات التالية لتتخذها اللجنة القانونية:

(أ) "أن تعدّل الإيكاو قواعد مجلسها لتسجيل اتفاقات وترتيبات الطيران لدى الإيكاو (الوثيقة Doc 6685) وذلك للنص على التسجيل الممكن لاتفاقات الطيران عن طريق نظام تفاعلي قائم على شبكة الإنترنت يستخدم

منصة إلكترونية سهلة الاستخدام، وخاصة للسماح بتسجيل الاتفاقات بمقتضى المادة ٨٣ مكرراً وبشرها بسرعة^١.

(ب) "أن تقوم الإيكاو، لأغراض السلامة وإمكان الانفاذ والفعالية، بإنشاء مثل هذا النظام التفاعلي القائم على شبكة الإنترنت للتسجيل والنشر في أقرب وقت ممكن عملياً لتيسير القيام في الوقت المناسب بتسجيل الاتفاقات بموجب المادة ٨٣ مكرراً، وتعديلاتها، وكذلك نشرها فوراً. ويمكن ربط النظام على نحو مفيد بقواعد بيانات الإيكاو الأخرى التي تحتوي على معلومات سلامة ذات صلة بالموضوع بشأن تسجيل الطائرات وشهادات المشغلين الجويين. وتُحثُّ الأطراف المهتمة بالأمر على أن تقدم إلى الإيكاو تعاونها ودعمها لإنشاء مثل هذا النظام".

(ج) "أن تقوم الإيكاو، إلى جانب إنشاء نظام تسجيل ونشر قائم على شبكة الإنترنت، بالنظر في تعديل الملحق السادس باتفاقية شيكاغو لإدراج قاعدة قياسية تقتضي أن تُحمل على متن الطائرات نسخة طبق الأصل ومصدّقة في شكل ورقي أو إلكتروني من ملخص للاتفاق بمقتضى المادة ٨٣ مكرراً طالما ظلّ الاتفاق سارياً، إلى جانب التعديلات ذات الصلة للملحق السادس بصدد شهادة المشغل الجوي والوثائق الأخرى. وينبغي أيضاً أن يشير الملحق السادس في هذا الصدد إلى ملخص الاتفاق الذي ينبغي تقديمه لأغراض تسجيل الاتفاقات بمقتضى المادة ٨٣ مكرراً".

(د) "أن توضّح الإيكاو مفاهيم المشغل ودولة المشغل في سياق الطيران العام فيما يتعلق بالجزء الثاني والقسم الثاني من الجزء الثالث من الملحق السادس، وأن ينظر في تعديل القواعد القياسية ذات الصلة لتلبية متطلبات نقل المسؤوليات من دولة السجل بمقتضى المادة ٨٣ مكرراً. وينبغي أيضاً أن تستطلع الإيكاو إمكان تطبيق المادة ٨٣ مكرراً على طائرات الأشغال الجوية ونظم الطائرات الموجهة عن بعد نظراً لأن شروط الملحق السادس الحالية لا تنطبق على تلك الطائرات".

(هـ) "أنه، تمشياً مع قرار الجمعية العمومية ٢٣-٣، يحثُّ الأمين العام للإيكاو الدول الأعضاء غير الأطراف في البروتوكول بشأن المادة ٨٣ مكرراً على التصديق عليه في أقرب وقت ممكن واستكمال التغييرات اللازمة لقانونها الوطني، بغية تحقيق الكفاءة القصوى لعمليات الطائرات الخاضعة للمادة ٨٣ مكرراً. وريثما يتم مثل هذا التصديق والتغييرات، ينبغي حثُّ الدول المعنية على عدم منع عمليات مثل هذه الطائرات في مجالها الجوي لهذا السبب وعلى تقديم المعلومات ذات الصلة بسياساتها وممارساتها".

٦ - الإجراء المعروض على اللجنة


١-٦ يُرجى من اللجنة أن تحيط علماً بالمعلومات الواردة في الفقرات من ١ إلى ٤ وأن تقرّ بالتقدم الذي أحرزته فرقة العمل المعنية بالمادة ٨٣ مكرراً.

٢-٦ يُرجى من اللجنة أن تؤيّد توصيات فرقة العمل المعنية بالمادة ٨٣ مكرراً الواردة في الفقرة ٥ من أجل أن يتابعها المجلس.

^١ - ينبغي النظر في هذه التوصية في إطار مهام فرقة العمل، أي بما يمكن من التسجيل الإلكتروني ونشر الاتفاقات بموجب المادة ٨٣ مكرراً. ويوجد نوعان رئيسيان من الاتفاقات المسجلة لدى الإيكاو: الاتفاقات المسجلة بموجب المادة ٨٣، وهي في الغالب اتفاقات ثنائية تتعلق بالنقل الجوي من أجل تبادل حقوق الحركة؛ والاتفاقات المسجلة بموجب المادة ٨٣ مكرراً. وقامت الإيكاو بتسجيل ما مجموعه ٥٢٦٢ اتفاقية بموجب المادة ٨٣ و ٣٦٥ اتفاقية بموجب المادة ٨٣ مكرراً. وبالنسبة لهذه السنة، وصل العدد، في ٢٧ أكتوبر، إلى ٣٩ و ٢٣ على التوالي.

المرفق (أ)

مواد وملحق اتفاقية شيكاغو التي يجوز بمقتضاها نقل كل أو بعض المسؤوليات من دولة السجل الى دولة المشغل



¹ أنظر أيضاً الملاحظات في الملحق السادس، 3-1-3 في الجزء الأول، 3-1-1-2 أو 3-1-3-3 في الجزء الثاني والفقرة 1-1-4 في القسم الثاني من الجزء الثالث والملاحظتين 1 و 2 في 1-1-1 من القسم الثالث من الجزء الثالث.

² تصدرها السلطة الوطنية المختصة وفقاً للوائح الراديو للاتحاد الدولي للاتصالات.

المرفق (ب)

ملخص اتفاق بمقتضى المادة ٨٣ مكرراً لغرض تسجيل الاتفاق والنقل على متن الطائرة

اسم الاتفاق:	
دولة السجل وجهة الاتصال:	
دولة المشغل وجهة الاتصال:	
تاريخ التوقيع ^١	من قبل دولة السجل:
	من قبل دولة المشغل:
تاريخ سريان المفعول ^١ :	
[المدّة/تاريخ الانتهاء ^١]:	
لغات الاتفاق:	
رقم التسجيل لدى الايكاو (إذا توافر)	
الاتفاق الشامل (إذا وُجد) مع رقم التسجيل لدى الايكاو:	

ملاحق الايكاو المتأثرة بنقل المسؤولية فيما يتعلق بوظائف ومهام معينة الى دولة المشغل			اتفاقية شيكاغو
جميع الفصول	نعم	الملحق الثاني	المادة ١٢: قواعد الجو
	لا		
	نعم	رخصة محطة اللاسلكي	المادة ٣٠ أ): معدات لاسلكي الطائرة
	لا		
الفصول الأول والثاني والثالث والسادس	نعم	الملحق الأول و	المادتان ٣٠ ب) و ٣٢ أ): إجازة العاملين
	لا	الملحق السادس الجزء الأول: مشغل اللاسلكي أو القسم الثاني من الجزء الثالث: تشكيل طاقم القيادة، و/أو الجزء الثاني، أو القسم الثالث من الجزء الثالث: المؤهلات	
حدّد:	نعم	الملحق السادس القسم الثاني من الجزء الأول أو الجزء الثالث	المادة ٣١: شهادات الصلاحية للطيران
	لا		
حدّد:	نعم	الملحق السادس القسم الثالث من الجزء الثاني أو الجزء الثالث	
	لا		
حدّد:	نعم	الملحق الثامن الفصلان الثالث والرابع من الباب الثاني	
	لا		

الطائرة المتأثرة بنقل المسؤوليات الى دولة المشغل					
التأجير/التأجير العارض/التبادل الى التاريخ ^١	التأجير/التأجير العارض/التبادل من التاريخ ^١	شهادة المشغل الجوي # (الطيران التجاري)	الرقم المتسلسل	الجنسية وعلامات التسجيل	البلد الذي صنعت فيه الطائرة وطرزها وسلسلتها

^١ (اليوم/الشهر/السنة)